

معلومات عامة:

١- تاريخ الإستحقاق:

- تاريخ إستحقاق الدفع هو ٢٠ يوماً من تاريخ كشف الحساب كما هو مبين على النحو التالي :
- تاريخ استحقاق الدفع لبطاقة الفيزا الكلاسيكية هو الثاني من كل شهر.
- تاريخ استحقاق الدفع لبطاقة الفيزا الذهبية هو الثاني من كل شهر.
- تاريخ استحقاق الدفع لبطاقة الفيزا البلاتينية هو الرابع عشر من كل شهر.

٢- الرسوم السنوية:

البطاقة الكلاسيكية:

- ٢٥ دينار للبطاقة الأساسية.
- ١٥ دينار لكل بطاقة تابعة.
- ٥ دنانير لكل بطاقة ميني فيزا إضافية.
- ٢٠ دينار رسوم استبدال البطاقة.

البطاقة الذهبية:

- ٥٠ دينار للبطاقة الأساسية.
- مجاناً لكل بطاقة تابعة.
- مجاناً لكل بطاقة ميني فيزا.
- استبدال البطاقة مجاناً.

البطاقة البلاتينية:

- ٧٥ دينار للبطاقة الأساسية.
- مجاناً لكل بطاقة تابعة.
- استبدال البطاقة مجاناً.

٣- عام:

- المبلغ الأدنى المستحق دفعه شهرياً ٤ ٪ أو ١٠ دنانير أيهما كان اعلى .
- رسوم التمويل على جميع انواع التعاملات تحسب من تاريخ كشف الحساب حتى تاريخ التسديد (بطريقة معدل الرصيد اليومي) تعادل ٢,٥٥ ٪ شهرياً لكل من البطاقة الكلاسيكية والذهبية، و ١,٩٩ ٪ للبطاقة البلاتينية.
- إذا لم يسدد المبلغ الأدنى للدفعة المستحقة في تاريخ الإستحقاق سيترتب رسوم غرامة التأخير عن الدفع ٢٠ دينار .
- رسوم تجاوز حد الائتمان ٢٠ دينار (في حال وجود بطاقتين مع تجاوز الحد الائتماني يتم احتساب غرامة تجاوز السقف للبطاقتين أي ٢٠ دينار لكل منهما).
- لن تسترد الرسوم السنوية في حال إلغاء البطاقة.
- يتم تجديد البطاقة تلقائياً دون إشعار مسبق.
- لا تشمل هذه الأسعار العروض الكتابية المقدمة من قبل البنك والتي تكون لسنة واحدة فقط لا غير.

- لا تنطبق أيام السماح (فترة الدين بدون فائدة) على العملاء الذين يدفعون جزء من الحد الأدنى للمبلغ المستحق.

٤- السحوبات النقدية:

- عمولة السحب النقدي (٤ ٪ أو ٤ دنانير أيهما أعلى).
- السحوبات النقدية تعادل ٥٠ ٪ من حد الائتمان.
- رسوم التمويل على السحوبات النقدية تحسب من تاريخ المعاملة حتى تاريخ تسديد المبلغ المستحق كاملاً وتعادل ٢,٥ ٪ شهرياً (٣٠ يوماً).
- تخضع المعاملات الدولية (أي، المعاملات بعملة أخرى غير العملة المحلية) لرسوم نسبية على سعر الصرف المستخدم من قبل شركة فيزا.

٥- الدرع الائتماني (حزمة التأمين على البطاقات الائتمانية)

- ١-٥ التطبيق: يتم تطبيق هذا البند فقط عندما تذكر في نموذج الطلب أنك تريد حزمة "الدرع الائتماني".
- ٢-٥ القبول: نحن نملك الحق في قبول أو رفض أي طلب "للدرع الائتماني" بشكل كامل ودون إبداء أية أسباب عن قرار الرفض.
- ٣-٥ الشروط: في حال الإلتحاق بـ "الدرع الائتماني":
- ١-٣-٥ سيتم إيقاف إلتزامك بدفع مبالغ مسحوبة محددة ضمن البطاقة الائتمانية في ظروف محددة (في حالة الموت العرضي نتيجة لحادث، العجز الكلي أو الدائم). ووفقاً لتحقيق بعض الشروط الإضافية الأخرى. إن الشروط و البنود المرتبطة بحزم "الدرع الائتماني" موضحة في ملحق شروط و بنود "الدرع الائتماني" المرفقة و هي تشكل جزءاً من بنود وشروط البطاقات الائتمانية هذه.
- ٢-٣-٥ سوف نحدد في كشف البطاقة الائتمانية قيمة رسوم "الدرع الائتماني" الذي يجب أن تدفعه لنا كل شهر.

٦- شروط عامة:

- أية رسوم مذكورة في هذا الكتيب تطبق على العمليات العادية. للبنك الحق في إضافة أية رسوم خدمة أخرى وفق ما يراه مناسباً.
- أي مصروفات أخرى كرسوم الطوابع، البريد، الإرسال، التلغراف، الفاكس الخ لم يتم سردها في هذا الكتيب و سوف يتم احتسابها عند تحقيقها.
- الرسوم على الخدمات التي لم يتم ذكرها في هذا الكتيب يمكن الحصول عليها عند الطلب.

الشروط والأحكام

للأهمية نرجو منك قراءة هذه الشروط والأحكام وبتوقيعك على نموذج طلب البطاقة الإئتمانية فإنك قد وافقت على الالتزام بهذه الشروط والأحكام. مقابل موافقة بنك ستاندرد تشارترد (يشار إليه فيما يلي "البنك") على توفير بطاقة (يشار إليها فيما يلي "البطاقة") لمقدم الطلب حسبما هو محدد أدناه (يشار إليها فيما يلي "حامل البطاقة") بناء على طلب حامل البطاقة. يوافق حامل البطاقة على شروط الإستعمال التالية:

1- التعريفات:

- (أ) "جهاز الصراف الآلي": يعني جهاز الصرف الآلي أو أي آلة أو جهاز يعمل بواسطة البطاقة ويقبل البطاقة سواء كان خاصاً بالبنك أو بنوك أو مؤسسات مالية أخرى مشاركة يقوم البنك بتسميتها من حين للآخر.
- (ب) "البنك": يعني بنك ستاندرد تشارترد وخلفه والمتنازل لهم.
- (ج) "البطاقة": تعني بطاقة إئتمان بنك ستاندرد تشارترد فيزا الصادرة من البنك إلى حامل البطاقة، وتتضمن البطاقات الأساسية، البطاقات التابعة والبطاقات البديلة.
- (د) "حامل البطاقة": يعني الشخص الذي تم إصدار بطاقة بنك ستاندرد تشارترد فيزا من قبل البنك لإستعماله، ويشمل حامل البطاقة الأساسي، وأي من حاملي البطاقات التابعة.
- (هـ) "حساب البطاقة": يعني حساب بطاقة إئتمان بنك ستاندرد تشارترد فيزا الذي تم فتحه من قبل البنك لإدخال كافة القيود المدينة والدائنة التي يتم إستلامها أو تكبدها من قبل حامل البطاقة الأساسي وحامل البطاقة التابعة، إن وجد، بموجب شروط الإستعمال هذه والتي تشمل - دون حصر - جميع الديون التي تكبدها حامل البطاقة والناجئة عن أي دفعات نقدية و/أو النفقات و/أو الإلتزامات التي تنشأ عن أو المتعلقة بالعمليات الخاصة بالبطاقة أو غير ذلك.
- (و) "معاملات البطاقة": تعني أي دفعة نقدية مقدمة من بنك أو المبلغ الذي يقيد البنك أو تاجر مقابل أية بضائع، خدمات، مزايا أو حجز "يشمل، دون حصر، أي حجز يتم من قبل حامل البطاقة لاية وسيلة نقل بالجو أو بالبحر أو بالقطار أو مركبة أو وسائل النقل الأخرى أو الفنادق أو أماكن السكن أو الإقامة الأخرى أو الإستئجار أو الإيجار سواء استعملت أم لم تستعمل من قبل حامل البطاقة" والتي يتم الحصول عليها بإستخدام البطاقة أو البطاقات أو رقم التعريف الشخصي أو بأية طريقة أخرى، شاملاً وبدون حصر، الطلبات أو الحجوزات التي تتم عن طريق البريد أو الهاتف أو الفاكس أو الحجوزات التي تتم أو يصرح بها من قبل "حامل البطاقة" بصرف النظر عما إذا تم التوقيع على قسيمة مبيعات أو دفعة نقدية أو أي إيصال آخر من قبل حامل البطاقة.
- (ز) "الدفعة النقدية": تعني أي مبلغ تم الحصول عليه من البنك أو من أي بنك آخر أو مؤسسة مالية أو جهاز صراف آلي يحمل إشارة نظام فيزا للدفع بواسطة إستعمال البطاقة أو رقم التعريف الشخصي أو في أي طريقة أخرى مصرح بها من قبل حامل

البطاقة.

(ح) "النفقات": تعني كافة وأي من المشتريات التي يتم تحميل قيمتها وكافة المبالغ مستحقة الدفع من قبل "حامل البطاقة" الناشئة عن إصدار أو استعمال للبطاقة و/أو كافة وأي عمولة شراء يتم تحميل قيمتها بواسطة استعمال رقم البطاقة أو "رقم التعريف الشخصي" ويتضمن ذلك، دون حصر، جميع "معاملات البطاقة"، الرسوم والنفقات، الفوائد، المصاريف، العطل والضرر، الأتعاب القانونية والنفقات.

(ط) "حد الإئتمان": يعني الحد الأقصى للرصيد المدين المسموح به من قبل البنك لحساب البطاقة وذلك للبطاقة الأساسية والبطاقة التابعة والذي تم إخطار حامل البطاقة الأساسي به من وقت لآخر.

(ي) "الرصيد الحالي": يعني إجمالي الرصيد المدين على حساب البطاقة المستحق الدفع "للبنك" طبقاً لسجلات "البنك" في تاريخ إصدار كشف الحساب شاملاً جميع العمولات والإلتزامات. "التاجر": يعني أي بيع بالتجزئة أو أي شخص أو هيئة إعتبارية تقوم بتوريد البضائع و/أو الخدمات والذي يقبل البطاقة من حامل البطاقة كوسيلة للدفع أو الحجز من قبل حامل البطاقة.

(ل) "الشهر": يعني الشهر الميلادي.

(م) "تاريخ إستحقاق الدفعة": يعني التاريخ المحدد بكشف الحساب والذي بحلوله يتعين سداد الرصيد الحالي أو أي جزء منه أو "الحد الأدنى للدفع" إلى البنك.

(ن) "رقم التعريف الشخصي": يعني رقم التعريف الشخصي الصادر لحامل البطاقة لتمكين إستعمال البطاقة في أجهزة الصراف الآلي و/أو أي جهاز مصرح آخر للحصول على دفعه نقدية.

(س) "حامل البطاقة الأساسي": يعني شخصاً غير "حامل البطاقة التابعة" الذي تم إصدار "بطاقة أساسية" له والذي تم فتح "حساب البطاقة" منذ البداية من قبل "البنك".

(ع) "كشف الحساب": يعني كشف البنك الشهري أو الدوري الذي يتم إرساله بواسطة البنك إلى حامل البطاقة الأساسي موضحاً فيه تفاصيل الرصيد الحالي والذي تم تكبده من قبل "حامل البطاقة الأساسي" و "حامل البطاقة التابعة" إن وجد، المستحق الدفع "للبنك".

(ف) "حامل البطاقة التابعة": يعني الشخص الذي أصدر البنك له "بطاقة تابعة" بناءً على طلب "حامل البطاقة الأساسي".

1-1 ما لم يقتضي سياق النص خلاف ذلك فإن:

- الكلمات التي تشير إلى الجنس من حيث الذكر والمؤنث تتضمن الجنسين.

- الكلمات التي تشير للفرد تعني أيضاً الجمع وبالعكس.

- الكلمات التي تشير إلى "الشخص" تشمل المالك الوحيد أو المؤسسة الفريدة، أو الشركة أو المؤسسة، أو أي شخص طبيعي أو إعتباري أياً كان.

- كلمة "جهاز" تعني أي جهاز يمكن عن طريقه إنجاز معاملات

البطاقة أو الدفع عن طريق البطاقة.

- ٢-٢ إصدار البطاقة:**
- ١-٢ كشرط مسبق للموافقة على أي طلب لإصدار بطاقة، يجوز للبنك وفقاً لتقديره المطلق أن يطلب من المتقدم /حامل البطاقة أن يحرر شيك و/أو رهن و/أو التنازل عن ودیعة نقدية و/أو ضمان بنكي لصالح البنك بأي مبلغ يحدده البنك. يحتفظ البنك بهذا الضمان طيلة سريان مفعول البطاقة وما دام هنالك رصيد مدين في حساب البطاقة. إذا تم سداد الرصيد المدين بالكامل، يتعين على البنك الاحتفاظ بهذا الضمان لمدة لا تقل عن خمسة وأربعين يوماً من تاريخ إلغاء البطاقة.
- ٢-٢ إذا كان البنك يحتفظ بأي ضمان إضافي لإستصدار البطاقة يكون للبنك الحق بالاحتفاظ بذلك الضمان لمدة أقلها خمسة وأربعين (٤٥) يوماً بعد إلغاء البطاقة وإعادتها للبنك سواء كان هذا الإلغاء قد تم بقرار البنك أو بناء على طلب حامل البطاقة، شريطة تسديد الرصيد المدين بالكامل.
- ٣-٢ تكون البطاقة سارية المفعول خلال المدة المحددة على البطاقة ويمكن إستخدام البطاقة فقط خلال المدة المذكورة.
- ٤-٢ يحتفظ البنك بحق تغيير تصميم البطاقة في أي وقت دون إشعار مسبق.
- ٥-٢ يوافق حامل البطاقة على قيام البنك حسب تقديره المطلق بالحصول على تأمين سواء على حياة حامل البطاقة أو على دين المترتب للبنك أو على أي مخاطر أخرى حسبما يراه البنك مناسباً، كما يوافق حامل البطاقة على تحمل كافة الرسوم والنفقات والمصاريف المترتبة على ذلك. يجوز للبنك في أي وقت تعديل الشروط والأحكام الخاصة بأي تأمين كما يجوز للبنك إلغاء التأمين بحض إختياره دون إشعار مسبق لحامل البطاقة.
- ٣-٣ البطاقة:**
- ١-٣ تعتبر البطاقة وتبقى، في جميع الأوقات، ملكاً للبنك ويجب تسليمها للبنك فوراً عند طلب البنك أو وكيله المفوض حسب الأصول. يحتفظ البنك بالحق في سحب البطاقة وفقاً لتقديره المطلق و/أو إنهاء استخدام البطاقة، بموجب إشعار مسبق أو بدون ذلك (حسبما يراه مناسباً وفقاً لتقديره المطلق) وفي جميع الظروف التي يراها مناسبة. يحق للبنك أن يعلق و/أو يوقف البطاقة دون إشعار مسبق في الحالات التي يشتهب فيها البنك وجود خطر احتيال كبير أو إحصالية سوء تصرف فيما يتعلق بالبطاقة.
- ٢-٣ يجوز استلام البطاقة من قبل حامل البطاقة أو إرسالها بالبريد، أو البريد السريع إلى العنوان الذي تم إخطاره للبنك من قبل حامل البطاقة وذلك على مسؤولية حامل البطاقة.
- ٣-٣ عند استلام البطاقة، يجب على حامل البطاقة التوقيع عليها فوراً. يعتبر توقيع حامل البطاقة أو استخدامه للبطاقة بمثابة إلتزام ودليل قاطع من قبل حامل البطاقة بقبول شروط استعمال

البطاقة بغض النظر عن عدم قيام حامل البطاقة بإبلاغ البنك باستلامه البطاقة.

٤-٣ في حالة عدم رغبة حامل البطاقة في الالتزام بشروط الاستعمال هذه، يتعين على حامل البطاقة تمزيقها إلى نصفين وإعادة كلا النصفين إلى البنك وتسري من ذلك الوقت فصاعداً أحكام البند (٩) من هذه الاتفاقية.

٥-٣ تعتبر البطاقة غير قابلة للتحويل ويتعين على حامل البطاقة عدم استعمالها بشكل مفرط، ولا يجوز رهن البطاقة من قبل حامل البطاقة كضمان لأي غرض مهما كان.

٤-٤ استعمال البطاقة:

١-٤ تصدر البطاقة للإستعمال مقابل التسهيلات التي يوفرها البنك من وقت لآخر حسب تقديره المطلق ويشمل ذلك، لكن دون حصر ما يلي:

(أ) لدفع مقابل شراء أي بضائع و/أو خدمات حيث يجوز قيد هذا الدفع على "حساب البطاقة".

(ب) أية عملية بجهاز الصراف الآلي تتم باستخدام البطاقة.

(ج) الدفعات النقدية المشار إليها في البند (٥) من هذه الاتفاقية؛ و/أو

(د) التسهيلات الأخرى بموجب ترتيب مسبق مع البنك، إذا كان ذلك منطبقاً.

٢-٤ في الحالات التي تتضمن فيها البطاقة خدمة الصراف الآلي يكون حامل البطاقة مسؤولاً عن جميع المعاملات التي تتم بواسطة البطاقة سواء تمت هذه المعاملات بعلم حامل البطاقة أو بتفويضه الصريح أو الضمني، وإن حامل البطاقة بموجبه يفوض البنك بأن يقيد على حساب البطاقة الخاص به أي مبلغ يتم سحبه وفقاً لقيد المعاملة ويوافق حامل البطاقة على أن قيد المعاملة يعتبر دليلاً حاسماً وملزماً لكافة الأغراض.

٣-٤ يجوز للبنك إصدار تعريف شخصي لحامل البطاقة لاستعماله في أي جهاز للصرف الآلي يقبل البطاقة، ويوافق حامل البطاقة على ما يلي:

(أ) يجوز إرسال رقم التعريف الشخصي عن طريق البريد لحامل البطاقة وعلى مسؤوليته، و

(ب) على حامل البطاقة عدم الكشف عن رقم التعريف الشخصي إلى أي شخص، كما يتعين عليه اتخاذ كافة الاحتياطات والعناية اللازمة لمنع كشف رقم التعريف الشخصي من قبل أي شخص.

٩ (ج) يكون حامل البطاقة مسؤولاً بالكامل أمام البنك فيما يتعلق بجميع المعاملات الخاصة بالبطاقة التي تمت عن طريق رقم التعريف الشخصي سواء أكان ذلك بعلم حامل البطاقة أو بدون علمه.

٤-٤ أية إبداعات بواسطة جهاز الصراف الآلي أو غيره تتم عن طريق استعمال البطاقة بأي جهاز للصرف الآلي/جهاز آخر يتم تركيبه من قبل البنك سواء أكان ذلك بشيكات أو نقداً تكون خاضعة

للتحقق من قبل إثنين من موظفي البنك يعينهما ويخولهما البنك حسب تقديره المطلق. إن المبلغ الذي يتم التحقق منه بهذه الطريقة بمعرفة الموظفين المذكورين بالبنك سيكون هو المبلغ الصحيح للإيداعات التي تمت، وتقبل إيداعات الشيكات برسم التحصيل فقط ولن يتم توفير ريعها للإستعمال لحين تحصيل قيمة الشيك.

٥-٤ يجوز استعمال البطاقة من قبل حامل البطاقة ضمن حدود الائتمان الذي يخطر البنك.

٦-٤ وعلى الرغم من عدم استنفاد حدود الائتمان الخاصة بحامل البطاقة، يحق للبنك في أي وقت وبدون إعطاء أي سبب وبدون مسؤولية تجاه حامل البطاقة سحب وتقييد حق حامل البطاقة في استعمال البطاقة أو عدم السماح بإجراء أي معاملة على بطاقة وذلك بعد إشعار حامل البطاقة بذلك خطياً قبل (١٤) يوماً على الأقل أو أي مدة أخرى يحددها القانون.

٧-٤ لا يجوز لحامل البطاقة استعمال البطاقة لغايات أو عمليات شراء غير مشروعة.

٥- الدفع النقدي:

١-٥ يجوز لحامل البطاقة الحصول على دفعات نقدية بالمبالغ التي تكون مقبولة للبنك من وقت لآخر حسب تقدير البنك المطلق وذلك بالوسائل التالية:

(أ) تقديم البطاقة إلى أي فرع من فروع البنك أو أية مؤسسة عضو في فيزا الدولية تقدم تلك الخدمة مع إثبات هوية حامل البطاقة وتوقيع سجل المعاملة اللازم أو

(ب) استعمال البطاقة في أي من أجهزة الصراف الآلي التابعة للبنك أو أي بنك أو مؤسسة أخرى يكون للبنك ترتيب (ترتيبات) معه ومعها لاستعمال جهاز الصراف الآلي للبنك أو المؤسسة المذكورة (وفي هذه الحالة فإن مبلغ الدفعة النقدية يخضع بالإضافة إلي ما تقدم إلى حد السحب اليومي لجهاز الصراف الآلي). يعتبر استخدام البطاقة من قبل حامل البطاقة للحصول على دفعة نقدية بمثابة موافقة حامل البطاقة على دفع رسوم دفعة نقدية يحددها البنك من وقت لآخر.

١- الدفع:

١-٦ يوافق حامل البطاقة أن يدفع للبنك، عند طلب البنك ذلك رسمياً سنوياً حسبما يقرره البنك عند إصدار أو تجديد البطاقة. أيضاً يجب دفع رسم تداول يحدده البنك ويستحق الدفع فوراً عند طلب حامل البطاقة إصدار بطاقة بديلة. يدفع حامل البطاقة رسوماً إضافية إلى البنك وفقاً لما يحدده البنك وذلك مباشرة عند طلب حامل البطاقة توفير صور من قسائم المبيعات/الدفعات النقدية وأية خدمات أخرى يقدمها البنك من وقت لآخر. يجوز للبنك أن يغير من وقت لآخر مقدار الرسوم أو النفقات المستحقة للبنك من قبل حامل البطاقة بموجب شروط استعمال البطاقة هذه وتغيير المدة الزمنية التي تكون خلالها الرسوم مستحقة

الدفع من قبل حامل البطاقة للبنك بموجب شروط الاستعمال هذه وذلك بعد إشعار حامل البطاقة بذلك خطياً قبل (١٤) يوماً على الأقل أو أي مدة أخرى يحددها القانون. يسري مفعول تلك الرسوم ابتداءً من التاريخ الذي يحدده البنك.

٢-٦

يتعين على حامل البطاقة ويتعهد بعدم تجاوز حد الائتمان المخصص/المقرر من قبل البنك لحامل البطاقة ما لم يتم حصول حامل البطاقة على موافقة خطية مسبقة من البنك بتجاوز هذا الحد. كما يتعهد حامل البطاقة أيضاً بعدم القيام بآية مشتريات أو معاملات قد تتسبب في تجاوز مجموع الرصيد المدين للالتزامات حامل البطاقة تجاه البنك بموجب جميع تلك المشتريات والمعاملات حد الائتمان هذا. وفي حالة الإخلال بهذا النص وتجاوز حامل البطاقة لحد الائتمان فعلى حامل البطاقة أن يدفع للبنك فوراً، إضافة إلى المبلغ المستحق الدفع بموجب المادة (٤-٦) من هذه الوثيقة للبنك، وعند مطالبة البنك، كامل المبلغ الذي تجاوز الائتمان. وفي حالة إخفاق حامل البطاقة في أن يدفع للبنك كامل المبلغ الذي يطالب به البنك كما ورد آنفاً، يصبح كل الرصيد المدين في حساب حامل البطاقة مستحقاً وواجب الدفع فوراً للبنك.

٣-٦

جميع المبالغ التي تدفع لشراء البضائع و/أو الخدمات والدفعات النقدية وجميع معاملات البطاقة التي تمت بواسطة استعمال البطاقة وجميع الرسوم السنوية، رسوم التداول، النفقات الإضافية، رسوم الفوائد و/أو الرسوم عن الدفعات المتأخرة سوف تقيد على حساب البطاقة بالعملية المستعملة لإجراء القيد ويتبين ذلك في كشف الحساب.

٤-٦

يجوز لحامل البطاقة عدم تسديد الرصيد الحالي بالكامل، وفي هذه الحالة على حامل البطاقة، في أو قبل تاريخ استحقاق الدفع، أن يدفع:

(أ) إذا لم يتجاوز الرصيد الحالي حد الائتمان الذي أبلغه البنك لحامل البطاقة ٤٪ من الرصيد الحالي أو عشرة دنانير أردنية (١٠) أو أي مبلغ آخر قد يحدده البنك خطياً قبل (١٤) يوماً أو أي مدة أخرى يحددها القانون، أيهما أكبر، (ويشار إليه فيما يلي الحد الأدنى للدفع).

(ب) إذا كان الرصيد الحالي أقل من عشرة دنانير أردنية، في هذه الحالة يصبح المبلغ كله واجب السداد.

(ج) إذا تجاوز الرصيد الحالي حد الائتمان، يجب دفع مبلغ الحد الأدنى للدفع والمبلغ الزائد عن حد الائتمان.

(د) إذا كان مبلغ الحد الأدنى للدفع و/أو الزيادة على حد الائتمان كما هو مبين في الفقرات (أ) و (ج) أعلاه (ويشار إليه هنا الرصيد غير المدفوع) لم يتم دفعه بالكامل، يجوز للبنك وفقاً لتقديره المطلق، ودون الإخلال بأي من حقوق البنك المنصوص عليها أدناه، أن يسمح لحامل البطاقة بأن يدفع:

(١) إذا كان الرصيد الحالي لا يتجاوز حد الائتمان، مبلغ الحد الأدنى للدفع والرصيد غير المدفوع.

(٢) إذا تجاوز الرصيد الحالي حد الائتمان مبلغ الحد الأدنى للدفع

والزيادة فوق حد الائتمان والرصيد غير المدفوع.

(٣) إذا سدد حامل البطاقة للبنك أقل من الرصيد الحالي بحلول تاريخ استحقاق الدفع أو إذا لم يتم الدفع أو إذا تم الدفع ولم يكن كاملاً أو إذا تم الدفع بعد تاريخ استحقاق الدفع يتم احتساب رسوم تمويل يحددها البنك تحتسب على أساس يومي وذلك على الرصيد الحالي ولحين قيد أية مدفوعات لحساب البطاقة وفيما بعد على الرصيد المتناقص ويحق للبنك في مثل هذه الحالات أن يعلق و/أو يوقف استعمال البطاقة وذلك لحين سداد كافة المبالغ المستحقة.

٥-٦ للبنك الحق أن يعتبر ما يلي دليلاً على دين تكبده حامل البطاقة:

(أ) أي قسيمة بيع و/أو سجل لمعاملة و/أو قسيمة ائتمان و/أو سند صرف نقدي و/أو أي سجل قيد آخر يحمل دمغة أو أي إعادة إصدار لنفس المعلومات النافذة التي تحتويها البطاقة والتي تم تعيبتها حسب الأصول.

(ب) سجل البنك الخاص بالدفعات النقدية أو أي معاملات أخرى تم إنجازها عن طريق استخدام البطاقة وتشمل، لكن دون حصر، المعاملات التي تمت عن طريق الطلبات البريدية أو الهاتف.

٦-٦ إذا أخفق حامل البطاقة في سداد الحد الأدنى للدفع في تاريخ استحقاق الدفع، يفرض عليه البنك رسوم دفعة متاخرة يحددها البنك.

٧-٦ جميع المبالغ التي تم دفعها من قبل حامل البطاقة يجب أن تكون بالعملة المستعملة لإجراء القيد على حساب البطاقة.

٨-٦ يجوز استعمال كافة الدفعات التي يستلمها البنك من حامل البطاقة وفقاً لترتيب الدفع التالي أو وفقاً لأي ترتيب أولويات آخر حسبما يراه البنك مناسباً:

(أ) جميع الفوائد غير المدفوعة، الرسوم، الدفعات النقدية، المصاريف الأخرى غير المدفوعة، الموضحة بأي كشف حساب سابق.

(ب) جميع الفوائد غير المدفوعة، الرسوم، الدفعات النقدية، المصاريف الأخرى غير المدفوعة، الموضحة بأي كشف الحساب الحالي.

(ج) جميع معاملات البطاقة غير المدفوعة والموضحة بأي كشف حساب سابق.

(د) جميع معاملات البطاقة غير المدفوعة والموضحة في كشف الحساب الحالي.

(هـ) جميع الدفعات النقدية ومعاملات البطاقة التي لم تظهر بعد في كشف الحساب الحالي.

٩-٦ يحق للبنك وفقاً لتقديره المطبق، تغيير معدل أو طريقة احتساب الرسوم السنوية، رسوم التداول، الرسوم الإضافية، رسوم الفوائد، مبلغ الحد الأدنى للدفع المحدد و/أو رسوم الدفعات المتأخرة أو أي رسوم أخرى وذلك بعد إشعار حامل البطاقة بذلك خطياً قبل (١٤) يوماً على الأقل أو أي مدة أخرى يحددها البنك.

١٠-٦ بدون الإجحاف بحقوق البنك في أي وقت في اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة، يحق للبنك احتساب رسوم مقابل أية شبكات مرجعة وغير مدفوعة تكون مسحوبة من قبل حامل

- البطاقة كدفعة كاملة أو جزئية للرصيد المدين.
- ١١-٦ إذا جادل حامل البطاقة بشأن معاملة تم التأكد فيما بعد بأنها قد أجزت من قبله، يحتفظ البنك بحق فرض رسوم المبلغ الأساسي مع الفائدة وذلك من تاريخ إجاز المعاملة.
- ١٢-٦ إن قبول البنك للدفوعات المتأخرة أو الدفوعات الجزئية أو الشيكات أو الحوالات المالية التي يؤشر عليها بأنها تمثل دفعة بالكامل أو أي تنازل من قبل البنك عن حق أو أي امهال يمنح لحامل البطاقة لن يمنع البنك من إنفاذ أي من حقوقه بموجب شروط الاستعمال هذه فيما يتعلق بتحصيل المبالغ المستحقة بموجبها كما أن هذا القبول لن يعتبر على أنه موافقة من قبل البنك لتعديل شروط الاستعمال هذه بأي شكل.
- ١٣-٦ يوافق حامل البطاقة صراحة بموجب هذه الاتفاقية بأنه إذا كانت هنالك أية مبالغ مستحقة من طرفه للبنك في أي وقت تحت حساب البطاقة، أو كان حامل البطاقة مطالباً أمام البنك بموجب أي حساب بنك أو أي حساب أخرج أو خلاف ذلك، بأي شكل من الأشكال أو في حالة حدوث إخلال من قبل حامل البطاقة بالنسبة للأحكام العقدية لتلك الحسابات أو أية تسهيلات بنكية أخرى منحت من قبل البنك لحامل البطاقة، فإنه في هذه الحالة يصبح الرصيد غير المسدد على حساب حامل البطاقة مستحقاً للدفع بأكمله فوراً وتسري أحكام المادة (٩) من هذه الاتفاقية.
- ١٤-٦ على الرغم من ممارسة البنك لأي من حقوقه بموجب هذه الشروط، يستمر احتساب الفوائد ورسوم التمويل ورسوم السداد بالمعدلات التي يحددها البنك على أي من المبالغ التي تظل مستحقة وغير مسددة بعد ممارسة البنك لأي من حقوقه، وفي حالة الحصول على حكم فيما يتعلق بأي مبلغ ينص على أن يتم دفع مبلغ من المال للبنك، فإنه يتم دفع فائدة/رسوم تمويل/رسوم السداد المتأخر على المبالغ التي يحكم بها لصالح البنك وذلك من تاريخ صدور الحكم وحتى السداد الكامل للمبلغ المحكوم به لصالح البنك.
- ١٥-٦ أية شيكات يتم إيداعها يجب أن تقبل لتحويلها ولن يتم توفير قيمتها حتى يتم إجراء المقاصة وصرف قيمتها للبنك من قبل البنك الدافع. أية إيداعات نقدية يجوز أن تعتبر بأنها قد تم استلامها من قبل البنك عندما يتم قيدها في حساب البطاقة فعلاً.
- ١٦-٦ إذا قام حامل البطاقة بالسداد عن طريق إيداع نقدي أو شيكات في أي من أجهزة الصراف الآلي/الأجهزة الأخرى التي حدها البنك، لا يكون البنك مسؤولاً عن أية خسارة أو تأخير ينشأ عن استخدام جهاز الصراف الآلي/الأجهزة الأخرى. إن الشيكات التي يتم إيداعها بأي جهاز للصراف الآلي/الأجهزة الأخرى يجب قيدها في حساب البطاقة بعد التدقيق من قبل البنك (ويكون ذلك وملزماً فقط لحامل البطاقة) وأي كشف يتم إصداره عند الإيداع يفسر فقط على أنه يمثل ما يعتزم حامل البطاقة إيداعه ولا يكون البنك ملزماً بصحته.
- ١٧-٦ يصرح حامل البطاقة بموجب هذا بأن قيود البنك المتعلقة بهذا

الحساب تكون ملزمة له ولا يكون له الحق في مناقشة هذه القيود وأن أية شهادة صادرة بتوقيع الموظف المختص في البنك تبين رصيد حساب حامل البطاقة الدائن أو المدين في أي وقت كان تشكل بينة نهائية وقطعية على هذا الرصيد وكذلك الحال بالنسبة لأي كشف منسوخ عن قيود البنك وعليه فإن حامل البطاقة يسقط أي حق قد يكون له للطعن بهذه القيود. يعتبر كشف الحساب الذي يرسله البنك لحامل البطاقة معتمداً نهائياً منه إذا لم تصل البنك ملاحظات حامل البطاقة عليه خلال ٣٠ يوماً من تاريخ إرساله. سواء أرسل هذا الكشف بالبريد المسجل أو باليد أو بآية طريقة أخرى يراها البنك مناسبة. ويكون هذا الحساب موافقاً عليه من قبل حامل البطاقة نهائياً ولا يحق له الاعتراض عليه إذ يعتبر عدم الاعتراض خلال المدة المذكورة بمثابة إقرار لا رجوع عنه وموافقة من حامل البطاقة على صحة الحساب. ويقع على حامل البطاقة عبء إثبات وقوع مثل هذا الاعتراض في جميع الأحوال ضمن المدة.

١٨-٦ إن عدم استلام كشف الحساب يجب ألا يفسر من قبل حامل البطاقة على أنه سبب كاف لعدم دفع المبالغ المستحقة في موعد استحقاقها.

١٩-٦ يقيد البنك في حساب البطاقة الخاصة بحامل البطاقة أيًا من المبالغ المستردة فقط عند استلام مستند قيد دائن صادرة من التاجر بصورة صحيحة.

٢٠-٦ لا يسمح لحامل البطاقة تحويل أموال من حساب بطاقة إلى أخرى لسداد مستحقات حساب البطاقة ما لم يتم اتخاذ ترتيبات مسبقة صريحة بهذا الشأن.

٧- البطاقة التابعة/المسؤولة المشتركة والتضامنية

١-٧ يجوز للبنك وفقاً لمطلق تقديره إصدار بطاقة تابعة لشخص يرشحه حامل البطاقة الأساسي ويوافق عليه البنك. ويخضع إصدار البطاقة (البطاقات) التابعة للشروط والإحكام التي يراها البنك ضرورية. يتعهد حامل البطاقة بهذا بأن يعرض البنك ويعرضه عن أي مطالبة مهما كانت قد تنشأ عن قيام البنك بإصدار البطاقة التابعة أو عن استخدام البطاقة التابعة.

٢-٧ تسري جميع شروط الاستعمال المطبقة على حامل البطاقة بموجب هذه الاتفاقية تنطبق (مع ما يلزم من تعديل) على حامل البطاقة التابعة. ولهذا الغرض فإن المصطلحات حامل البطاقة والبطاقة يجب أن تقرأ وتضمن أو تفسر كما لو أن المصطلحات حامل البطاقة التابع والبطاقة التابعة قد تم إبدالهما بهما. يكون كل حامل بطاقة تابعة مسؤولاً بالتضامن والتكافل مع حامل البطاقة الأساسي عن تكاليف جميع البضائع والخدمات والدفوعات النقدية التي تم استلامها وجميع المعاملات التي تنشأ بسبب استخدام البطاقة.

٣-٧ يجوز للبنك وفقاً لتقديره المطلق إقامة دعاوى أو الإجراءات القانونية بموجب الفقرات الفرعية أعلاه ضد حامل البطاقة الأساسي أو حامل البطاقة التابعة أو كليهما.

- ٤-٧ إن حد الائتمان لحامل البطاقة الأساسية يشمل كل من حامل البطاقة الأساسية وحامل البطاقة التابعة و يجب عدم السماح بتجاوز نفقات بطاقتهما عن حد الائتمان المذكور.
- ٥-٧ تعتمد صلاحية البطاقة التابعة على صلاحية البطاقة الأساسية بالرغم من ذلك وعند إنهاء البطاقة التابعة أو إتفاقية حامل البطاقة التابعة مع البنك لأي سبب من الأسباب، فإن ذلك لا ينهي البطاقة الأساسية أو إتفاقية حامل البطاقة الأساسية مع البنك.
- ٦-٧ لا تتأثر تعهدات ومسؤوليات والتزامات كل من حامل البطاقة الأساسية وحامل البطاقة التابعة أمام البنك كما لا تتأثر حقوق البنك بموجب هذه الإتفاقية بأي من الأحوال بأي نزاع أو دعوى مقابله أو حق المقاصة من حامل البطاقة الأساسية وحامل البطاقة التابعة ضد بعضهما البعض.
- ٧-٧ إضافة إلى ما تقدم، وكتعهد منفصل، يكون حامل البطاقة الأساسية مسؤولاً بالكامل أمام البنك عن كافة النفقات والمسؤوليات الأخرى المتكبدة من قبل حامل البطاقة الأساسية وحامل البطاقة التابعة رغماً عن أي عجز قانوني أو عدم أهلية من جانب حامل البطاقة التابعة كما يلتزم حامل البطاقة الأساسية بتعويض عن أية خسائر أو أضرار أو مسؤولية أو أتعاب أو مصاريف سواء كانت قانونية أو خلاف ذلك تم تكبدها أو تحملها من قبل البنك بسبب أي مخالفة من قبل حامل البطاقة التابعة لشروط الاستعمال هذه.

٨- فقدان البطاقة/رقم التعريف الشخصي

- ١-٨ يجوز للبنك إصدار رقم تعريف شخصي لحامل البطاقة وذلك للإستخدام في أي من أجهزة الصراف الآلي التي تقبل البطاقة، ويوافق حامل البطاقة بأن رقم التعريف الشخصي يجوز إرساله إليه بواسطة البريد على مسؤوليته.
- ٢-٨ يكون حامل البطاقة مسؤولاً مسؤولية كاملة تجاه البنك عن جميع معاملات البطاقة التي تتم باستعمال رقم التعريف الشخصي سواء كان ذلك يعلم حامل البطاقة أو بدون علمه.
- ٣-٨ يتعين على حامل البطاقة أن يتوخى الحذر المعقول لمنع فقدان أو سرقة البطاقة كما عليه أن لا يفشي رقم التعريف الشخصي لأي جهة.
- ٤-٨ في حالة فقدان البطاقة أو سرقتها أو حالة إفشاء رقم التعريف الشخصي لأي طرف فإنه يتوجب على حامل البطاقة الإبلاغ عن فقدان أو السرقة أو الإفشاء المذكور في الحال مع ذكر التفاصيل بالإضافة إلى ذكر تفاصيل أرقام البطاقة أو رقم التعريف الشخصي إلى البنك والشرطة في البلد الذي حدث فيه فقدان أو السرقة أو الإفشاء.
- ٥-٨ يكون حامل البطاقة وبقية مسؤولاً بالكامل على أن يسدد للبنك أي مبلغ مدين علي حساب البطاقة الناشيء عن أية معاملات البطاقة أو سلع أو خدمات يقدمها التجار أو الدفعات النقدية أو معاملات جهاز الصراف الآلي التي تتم عن طريق

استخدام البطاقة بواسطة أي شخص سواءً تمت بعلم حامل البطاقة أو بدون علمه وسواء كانت مصرح بها من قبل حامل البطاقة أم لا.

٦-٨ يجوز للبنك وفقاً لتقديره المطلق إصدار بطاقة بديلة لأي بطاقة مفقودة أو مسروقة أو إصدار رقم تعريف شخصي جديد طبقاً لشروط الاستعمال هذه أو أية شروط إستعمال أخرى حسبما يراه البنك مناسباً.

٧-٨ في حالة استعادة بطاقة مفقودة أو مسروقة من قبل حامل البطاقة، يتعين عليه عدم استعمالها وأن يعيدها فوراً إلى البنك بعد أن يشقها إلى نصفين كما أن على حامل البطاقة عدم استعمال رقم التعريف الشخصي بعد تبليغ البنك عن كشف الرقم إلى طرف آخر.

٩- الإنهاء

١-٩ يجوز لحامل البطاقة في أي وقت إخطار البنك بنيته في إغلاق حساب البطاقة وإنهاء استعمال جميع البطاقات وذلك بإعطاء إشعار خطي وإعادة جميع البطاقات إلى البنك بعد شقها إلى نصفين. وفي جميع الأحوال لن يتم إغلاق حساب البطاقة إلا بعد استلام جميع البطاقات مشقوقة إلى نصفين وبعد السداد التام لجميع النفقات والمطلوبات بموجب حساب البطاقة ما لم يقرر البنك بمحض إختياره عدم وجوب استلامه للبطاقات المشقوقة لغايات إغلاق حساب البطاقة.

٢-٩ يجوز للبنك في أي وقت طلب إعادة جميع أو أية بطاقة/بطاقات وإنهاء استعمالها بإعطاء إشعار مسبق لحامل البطاقة أو بدون إعطاء مثل ذلك الإشعار وعلى حامل البطاقة - وفور طلب الإعادة- أن يعيد البطاقة/البطاقات إلى البنك مشقوقة إلى نصفين وأن يسدد جميع النفقات والمطلوبات للبنك.

٣-٩ يتم إنهاء استعمال البطاقة من قبل البنك دون إشعار في حالة وفاة أو إفلاس أو إعسار أو عدم أهلية حامل البطاقة أو عندما يصبح مكان حامل البطاقة غير معروف للبنك كنتيجة لأي سبب لا يعود للبنك.

٤-٩ في حالة إفلاس حامل البطاقة الأساسية أو وفاته أو إعساره يجب على حامل (حملة) البطاقة (البطاقات) التابعة التوقف فوراً عن استعمال البطاقة (البطاقات) ويعيدونها إلى البنك مشقوقة إلى نصفين.

٥-٩ لا يكون البنك مسؤولاً عن رد رسم العضوية السنوية أو أي جزء منه في حالة إلغاء حساب البطاقة أو إلغاء استعمال أي من البطاقات أو جميعها.

٦-٩ بغض النظر عن الأحكام الخاصة بالدفع المبينة في المادة (٦) أعلاه، فإن جميع المبالغ المدينة على حساب البطاقة (وتشمل جميع المبالغ على البطاقات التابعة) بالإضافة إلى المبلغ الذي تم تكبده بسبب استعمال البطاقة ولكن لم يقيد بعد على حسب البطاقة، تصبح مستحقة الدفع فوراً عند إنهاء استخدام البطاقة بموجب أحكام وشروط استعمال البطاقة هذه.

٧-٩ يكون حامل البطاقة و/أو ورثته مسؤولين عن تسوية الأرصدة المدينة على حساب البطاقة ويجب أن يعوضوا البنك عن جميع التكاليف (وتشمل الرسوم القانونية والنفقات) والمصاريف التي يتم تكبدها في سبيل إسترداد تلك الأرصدة المدينة.

١٠- الإعفاءات والإستثناءات

- ١-١٠ لا يكون البنك مسؤولاً عن أية خسارة أو ضرر كيفما تم تكبده أو تعرض له حامل البطاقة بسبب رفض البنك أو التاجر أو أي بنك أو مؤسسة مالية أخرى أو أي جهاز صراف آلي/أجهزة أخرى أو شخص إجراء معاملة البطاقة أو رفض قبول البطاقة أو أرقام البطاقة أو أرقام التعريف الشخصي أو رفض إعطاء دفعة نقدية بقيمة حد الائتمان أو رفض إعطاء دفعة نقدية على الإطلاق.
- ٢-١٠ لا يكون البنك مسؤولاً عن رفض أي تاجر أو أي هيئة في فيزا إنترناشونال اعتماد أو قبول البطاقة أو عن أي خلل أو عيب في البضائع أو في الخدمات المقدمة لحامل البطاقة من قبل أي تاجر، أو في الحالات التي ينطبق فيها ذلك، عن أي إخلال أو عدم تنفيذ من قبل أي تاجر لمعاملات البطاقة.
- ٣-١٠ في حالة وجود أي نزاع بين حامل البطاقة وأي تاجر أو بنك أو مؤسسة مالية أخرى أو أي شخص آخر، فإن مسؤولية حامل البطاقة تجاه البنك لن تتأثر بأي شكل من الأشكال بمثل هذا النزاع أو أي إءاء متقابل أو حق مقاصة قد يكون لحامل البطاقة تجاه ذلك التاجر أو البنك أو المؤسسة المالية أو الشخص.
- ٤-١٠ لا يكون البنك مسؤولاً بأي شكل من الأشكال تجاه حامل البطاقة عن أية خسارة أو ضرر أياً كانت طبيعته يعود أو ينشأ عن أي توقف أو خلل أو عطل بأي من أجهزة الصراف الآلي أو أجهزة أخرى أو جهاز اتصال أو الخدمات أو نظام معالجة البيانات أو وصلة البث أو أي نزاع صناعي أو نزاع آخر أو أي شيء أو سبب سواء كان ذلك خارجاً عن إرادة البنك أو بخلاف ذلك.

١١- التعويض

- ١-١١ يتعهد حامل البطاقة ويوافق على تعويض البنك وتبرئه ذمته ضد أي خسارة أو ضرر أو إلزام أو تكاليف أو مصاريف سواء كانت قانونية أو خلافه التي قد يتكبدها البنك بسبب شروط الإستعمال هذه أو أي إخلال بها أو لإنفاذ حقوق البنك كما هو منصوص بموجب هذا، ويجوز خصم جميع التكاليف والمصروفات شاملاً التكاليف القانونية ورسوم المحاماة المتكبدة من قبل البنك في إنفاذ والسعي لإنفاذ هذه الشروط والبنود أو غير ذلك من حساب البطاقة ويجب دفعها من قبل حامل البطاقة.

١٢- حق المقاصة

- ١-١٢ إضافة إلى أي حق يتعلق بالمقاصة أو أي حقوق أخرى قد يمنحها القانون للبنك يوافق حامل البطاقة بأنه يحق للبنك وحسب تقديره المطلق وفي أي وقت بدون إشعار ضم وتوحيد جميع أو أي حساب/حسابات لحامل البطاقة لدى البنك، سواء كانت

حسابات شخصية أو جماعية، أيا كان وصفها أو موقعها وسواء كانت بالدينار الأردني أو بأي عملة أخرى أو إجراء المقاصة أو تحويل أي مبلغ دائن في هذا الحساب (الحسابات) شاملاً الحساب المشترك مع حامل بطاقة تابع تجاه أو لغرض تسوية جميع المبالغ المستحقة للبنك بموجب أي حساب/حسابات خاصة بحامل البطاقة مع البنك أينما كانت وأيا كانت صفتها وسواء كانت بالدينار الأردني أو بأية عملة أخرى ويحق له القيام بذلك رغماً عن كون أرصدة ذلك الحساب/الحسابات والمبالغ المستحقة بغير ذات العملة، وبموجبه يخول حامل البطاقة البنك في مقاصة مثل ذلك الضم والتوحيد والمقاصة والتحويل مع إجراء التحويل اللازم بأسعار الصرف السائدة لدى البنك والتي يقررها البنك حسب تقديره المطلق.

٢-١٢

لغرض تمكين البنك من عدم المساس بالمسؤولية الكاملة لأي طرف بما في ذلك حامل البطاقة في حالة إستصدار أمر قضائي أو دعوى لإثبات إفلاس أو إعسار حامل البطاقة أو لأي سبب آخر يراه البنك مناسباً، فإنه يحق للبنك في أي وقت وضع وحفظ أية مبالغ يتم إستلامها أو إستعادتها أو تحقيقها بموجب شروط الإستعمال هذه أو بموجب أي ضمانات أو كفالة لصالح حساب حامل البطاقة وحسبما يراه البنك مناسباً وللمدة التي يراها البنك مناسبة دون أي إلتزام وسيط من جانب البنك لتخصيصها أو تخصيص أي جزء منها لغرض أو في تسوية المبالغ المستحقة المترتبة للبنك.

١٣- الإشعارات

١-١٣ على حامل البطاقة إخطار البنك فوراً وخطياً بأي تغيير في إستخدامه أو أعماله أو عنوان (منزله و/أو مكتبه) وعمماً إذا كان حامل البطاقة ينوي الغياب عن الأردن لمدة تزيد عن (٣٠) يوماً.

٢-١٣

إذا تغيب حامل البطاقة عن الأردن لمدة تزيد عن شهر يجب تسوية حساب البطاقة قبل (٧) أيام من تاريخ مغادرته/مغادرتها.

٣-١٣

إذا غادر حامل البطاقة الأردن للإقامة في مكان آخر فإنه يجب إعادة البطاقة الأساسية والبطاقة (البطاقات) التابعة إلى البنك قبل أربعة عشر (١٤) يوماً من تاريخ مغادرة حامل البطاقة ما لم يقرر البنك خلاف ذلك حسب تقديره المطلق، ويعتبر إستعمال البطاقة الأساسية والبطاقات التابعة منتهية وتطبق بموجب هذا أحكام المادة (٩).

٤-١٣

أية تعليمات يرسلها حامل البطاقة للبنك عن طريق الفاكس تعتبر نافذة وملزمة على حامل البطاقة ويجوز للبنك العمل بموجب تلك التعليمات. يجوز للبنك إستخدام صور من الفاكس كدليل أمام المحاكم القضائية.

٥-١٣

يجوز تسليم جميع البطاقات أو أرقام التعريف الشخصي والإشعارات وكشوفات الحساب والمطالبات أو أي إتصال آخر بموجب شروط الإستعمال هذه (ويشار إليها جميعاً فيما بعد المراسلات) أما شخصياً أو عن طريق البريد العادي إلى آخر عنوان معروف ترسل عليه الفواتير أو إلى عناوين أخرى لحامل البطاقة

وتعتبر مثل هذه المراسلات قد تم تسليمها لحامل البطاقة في تاريخ التسليم إذا سلمت باليد وفي يوم العمل التالي من تاريخ إيداعها في البريد إذا أرسلت في البريد. إن جميع المراسلات بموجب شروط الإستعمال هذه التي تم إرسالها لحامل البطاقة الأساسية أو حامل البطاقة التابعة تعتبر بأنها أرسلت لكليهما.

١٤- عام

- ١-١٤ لن يكون البنك مسؤولاً عن التصرفات التي تصدر عنه بحسن نية عند تنفيذ تعليمات حامل البطاقة.
- ٢-١٤ يلتزم حامل البطاقة بتوقيع أية مستندات إضافية قد يطلبها البنك من وقت لآخر.
- ٣-١٤ إن جميع الرسوم التابعة بشروط الإستعمال هذه أو المتعلقة بها غير مستردة.
- ٤-١٤ يحق للبنك تعيين وكيل لجمع كل المبالغ المستحقة للبنك من حامل البطاقة بموجب شروط الإستعمال هذه.
- ٥-١٤ يكون للبنك الحق في أي وقت دون موافقة حامل البطاقة أن يتنازل عن جميع أو جزء من حقوقه أو إلتزاماته بموجب شروط الإستعمال هذه وذلك بموجب إشعار إلى حامل البطاقة أو بدون ذلك.
- ٦-١٤ يفوض حامل البطاقة البنك وفقاً لتقدير البنك بتسجيل أية تعليمات وبن يستخدم البنك هذه التسجيلات كدليل في محاكم القضاء أو في أية إجراءات قانونية أخرى.
- ٧-١٤ يتعين على حامل البطاقة أن يعرض البنك عن أية تبعات، مطالبات، إجراءات أو خسائر قد تنشأ أو يتم تكبدها بسبب تنفيذ التعليمات التي صدرت للبنك عن طريق الهاتف من قبل حامل البطاقة أو التي يفترض أن تكون منه.
- ٨-١٤ إن الحقوق والتعويضات المبينة بموجب هذه الوثيقة تراكمية وهي تستحق بالإضافة إلى أي من الحقوق والتعويضات التي ينص عليها القانون.
- ٩-١٤ إن شروط الإستعمال هذه ملزمة لحامل البطاقة ولا يجوز التنازل عن إلتزاماته المبينة بموجب هذه الشروط لأي شخص آخر.
- ١٠-١٤ يعتبر كل من شروط الإستعمال هذه منفصلاً و متميزاً عن بعضها البعض وإذا أصبح أحدها أو أكثر في أي وقت من الأوقات لاغياً أو غير قانوني أو غير قابل للتنفيذ، فإن صلاحية أو قانونية أو نفاذ النصوص الأخرى لن تتأثر أو تضعف فعاليتها بأي شكل.
- ١١-١٤ يجوز للبنك في أي وقت من الأوقات التنازل، بشكل غير مشروط أو بخلافه، عن أي شروط من شروط الإستعمال هذه أو عن أي إخلال أو عجز في التنفيذ من قبل حامل البطاقة، بشرط أن يكون ذلك التنازل خطياً من قبل البنك، وفيم عدا ذلك ما تقدم ذكره، فإن أي تسامح أو إغذار أو إهمال أو إمتناع في التنفيذ من قبل البنك عن أي إخلال أو تقصير في أي من شروط الإستعمال هذه لا يعتبر تنازلاً من قبل البنك عن حقوقه وصلاحياته كما أن لا يجوز أن ينطوي التنازل من أي عمل يقوم به البنك أو يمتنع عن أدائه إلا إذا تم التصريح عنه خطياً من قبل البنك. يكون التنازل نافذاً فقط

بالنسبة للأمر المحدد الذي يتعلق به ويجب ألا يعتبر نافذاً كتنازل بالنسبة لشروط الإستعمال هذه.

١٢-١٤ فيما يتعلق بالخصومات/العروض الخاصة التي يقدمها التجار فإن البنك لا يقدم بذلك أية ضمانات أو يتعهد بالتوصيل، الجودة، التصميم، المواصفات أو غير ذلك والتي تضمنتها تلك العروض. أيضاً، فإن تلك المنتجات/الخدمات تكون خاضعة لإمكانية توفرها وسوف يتم توفيرها على أساس الأولوية.

١٣-١٤ فيما يختص بالخصومات/العروض الخاصة التي يقدمها التجار لن يكون البنك مسؤولاً في حالة سحب أي من التجار أو إلغائهم أو تغييرهم أو تعديلهم لهذه المنتجات/الخدمات. أيضاً فإن البنك يحتفظ بالحق في تغيير المزايا المتوفرة لحامل البطاقة في أي وقت دون إشعار مسبق.

١٥- تعديل الشروط

١-١٥ يجوز للبنك من وقت لآخر تغيير شروط الإستعمال بعد إشعار حامل البطاقة بذلك خطياً قبل (١٤) يوم على الأقل أو أي مدة أخرى يحددها القانون وتسري تلك التغييرات من تاريخ السريان المحدد من قبل البنك وتطبق على جميع الفوائد والرسوم والنفقات ورسوم التمويل والأتعاب والدفوعات النقدية والتكاليف ومعاملات البطاقة غير المسددة.

٢-١٥ يعتبر الإحتفاظ بالبطاقة أو إستعمالها بعد تاريخ سريان أي تعديل في شروط الإستعمال هذه قبولاً لمثل تلك التعديلات بدون حفظ من قبل حامل البطاقة وإذا لم يوافق حامل البطاقة على التغيير المقترح فإن عليه إنهاء إستخدام البطاقة بإعطاء إشعار خطي مسبق للبنك وإعادة البطاقة بعد شقها إلى نصفين من قبل تاريخ السريان وتطبق أحكام المادة (٩) وعند مثل هذا الإنهاء لا ترد الرسوم السنوية المدفوعة.

١٦- بند إفشاء المعلومات

١-١٦ يوافق حامل البطاقة صراحة على قيام البنك وأي من موظفيه ووكلائه بالإفصاح عن المعلومات المتعلقة بحامل البطاقة أو بحساب البطاقة أو أي من حسابات حامل البطاقة لدى البنك أو بعلاقة حامل البطاقة بالبنك بما في ذلك بدون حصر تفاصيل التسهيلات وأي ضمانات ممنوحة وعمليات تمت وارصدة ومواضع اتخذت مع البنك إلى:

(أ) الإدارة الرئيسية للبنك أو أي من الشركات الفرعية للشركة القابضة للبنك أو الشركات الخليفة له أو مثليه أو أي من فروعها الموجودة في أي مكان (ويشار إلى هؤلاء بـ "الأشخاص المصرح لهم").

(ب) "الوكلاء، المتعاقدين المستقلين للأشخاص المصرح لهم، المتزمين بإوجب الحفاظ على السرية تجاه الأشخاص المصرح لهم".

(ج) أي شخص له شراكة قائمة أو محتملة مع البنك من خلال أي ترتيب و/أو إتفاقية يترتب عليها حقوق والتزامات بين البنك وشخص متنازل له أو محال إليه أو منقول له بموجب تلك

الإتفاقية (أو أي وكيل أو مستشار لأي من الأشخاص السابق ذكرهم في هذا البنك).

(د) أي جهة إعتقاد أو شركة تأمين أو وكيل تأمين أو جهة تقدم خدمات تأمين الائتمان مباشرة أو غير مباشرة لأي من الأشخاص

المصرح لهم.

(هـ) أي محكمة أو جهة حكومية أو تنظيمية أو إشرافية أو حكومية أو شبه حكومية ذات سلطة على الأشخاص المصرح لهم.

١٧- شروط وأحكام تعليمات الدفع الثابتة

١-١٧ يجب إرسال تعليمات الدفع الثابتة الأصلية إلى البنك وليس بالفاكس.

٢-١٧ يقبل البنك تعليمات ثابتة للدفع فقط من حسابات بإسم أصحاب البطاقة الأساسيين.

٣-١٧ يتم قبول تعليمات الدفع الثابتة بعد التحقق من صحة التوقيع وتوفير رصيد كافٍ في الحساب المذكور أعلاه. ما لم يقيم صاحب الحساب بإعلام البنك خلاف ذلك، يكون البنك مفوضاً. لكن دون التزام. بالعمل على تنفيذ تعليماته المصرفية اللاحقة المرسله بواسطة الفاكس. وتشمل هذه أي تعليمات مطلوبة أو مقدمة منه فيما يتصل بهذه الشروط والأحكام ما لم تنص هذه الشروط والأحكام عكس ذلك صراحةً.

٤-١٧ يخلي صاحب الحساب البنك من المسؤولية ويعوضه عن ومقابل جميع الإجراءات والدعاوى القضائية والنفقات والمطالبات والطلبات والأجور والرسوم والمصاريف والخسائر والالتزامات الناجمة عن أو فيما يتعلق بأي مما يلي:

- تصرف البنك بحسن نية حسب تعليماته بالفاكس أو تعليماته الخطية بغض النظر عما إذا كانت هذه التعليمات قد أرسلت بالخطأ أو تم تغييرها بصورة إحتيالية أو أسوء فهمها أو حدث تشويه في سطور المراسلة أو الإرسال؛ أو

- إمتناع البنك عن التصرف حسب تعليماته بالهاتف أو بالفاكس أو بالتلوكس بسبب عدم الإرسال الفعلي لهذه التعليمات إلى البنك أو عدم إستلام البنك لها لأي سبب كان، سواء كان هذا السبب مرتبطاً بخطأ أو عطل أو عدم جاهزية جهاز الإرسال أو الاستقبال؛ أو

- عدم إرساله جميع النسخ الأصلية لتعليمات الفاكس إلى البنك خلال ثلاثة أيام من تاريخ الفاكس.

٥-١٧ يحتفظ البنك في تاريخ الدفع، بحق تقرير أولوية طلب الدفع مقابل شيكات وتعليمات ثابتة أخرى مقدمة أو أي ترتيبات أخرى تمت مع البنك وعدم تنفيذ هذا الدفع بموجب هذه التعليمات الثابتة إذا قرر بحض إرادته أن أولوية الدفعات المنافسة ستؤدي إلى كشف الحساب، أو إذا توفر تسهيل السحب على المكتشوف بما يتجاوز حد السحب على المكتشوف.

٦-١٧ لا يكون البنك ملزماً إذا رأى أن مبالغ الحساب البنكي غير كافية بإبلاغ حامل البطاقة ويجوز للبنك إلغاء التعليمات دون إشعاركم.

- ٧-١٧ يجوز للبنك بمحض إرادته فرض رسوم على كل عملية دفع غير منفذة بسبب عدم كفاية المبالغ في الحساب البنكي ويتم تحميل هذه الرسوم على حساب البطاقة.
- ٨-١٧ ضمان استلامنا للتعليمات الثابتة هذه بمدة لا تقل عن ثلاثة أيام عمل قبل تاريخ تنفيذها. إذا وقع تاريخ تعليمات الدين في العطلة الأسبوعية أو عطلة رسمية، فيتم تنفيذها في يوم عمل البنك التالي.
- ٩-١٧ تبقى تعليمات الدفع الثابتة نافذة المفعول بالكامل إلى أن نشعرنا خطأ. ويجب أن تكون أي تعديلات / إلغاءات تجريها على هذه التعليمات الثابتة خطية وأن ترد إلى البنك خلال مدة لا تقل عن أسبوع واحد قبل استحقاق الدفعة التالية. ولا نعيكم هذه التعديلات / الإلغاءات من الالتزامات المستحقة إلى البنك والمرتبة على الحساب نتيجة تنفيذ البنك لتعليماتكم الثابتة الأصلية قبل استلام البنك لهذه التعديلات / الإلغاءات.
- ١٠-١٧ إذا كانت هذه تعليمات الدفع الثابتة، أو يجب أن تكون، موقعة أو منفذة بواسطة أو بالنيابة عن أكثر من شخص واحد، فإنهم يكونوا مسؤولين بالتضامن والتكافل ويفسر كل اتفاق والتزام هنا وفقاً لذلك.

١٨ - القانون الذي تخضع له الإتفاقية

- ١-١٨ تخضع شروط الإستعمال لقوانين المملكة الأردنية الهاشمية وتنظم وفقاً لها.
- ٢-١٨ تنفيذاً لشروط الإستعمال هذه والمسائل المتعلقة بها يصرح حامل البطاقة بأنه يخضع لإختصاص محاكم عمان (قصر العدل) وذلك دون الإخلال بحق البنك بصورة عامة برفع دعوى ضد حامل البطاقة أمام أية محكمة أخرى داخل أو خارج الأردن.

إقرار

ومن المفهوم أنه ما دامت معاملاتتي/معاملاتنا مستمرة وإلى أن يتم وفاء المبالغ المستحقة لكم بالكامل، يكون لبنككم الحق في جميع الرهونات المقدمة من قبلي/قبلنا إلى البنك وبغض النظر عن سبب نشوء هذه الحقوق أو الدين الذي وضع الرهن تأميناً له، حيث يحق لكم إعتبار جميع الضمانات المفتوحة بإسمي/بأسمائنا والمقدمة من قبلي/قبلنا للبنك لأي سبب كان وكضمانة إلى أي دين أو حساب هي ضمانات للديون الواردة على البطاقة الرئيسية والبطاقة التابعة دون أي يكون لي/لنا أو للغير حق الإدعاء بأن هذه الضمانات تنحصر بأي من هذه الديون.

